

والإتجار بها،
بناء على المرسوم الاشتراعي رقم
٥٤ تاريخ ٢٩ تموز/١٩٧٣ (مكافحة الغش)،
بناء على المواصفة رقم ٢٣: ١٩٩٩
(مواصفة اللبنة)،
بناء على المواصفة رقم ٣٥: ١٩٩٩
(الكريما بالجلاتين)،
بناء على اقتراح مدير عام الاقتصاد
والتجارة
وبناء لموافقة مجلس شورى الدولة رقم
٢٠٠٠/٩٩/١٠٢ تاريخ ٢٠٠٠/٢/١٤،
يقرر ما يلي:

المادة الاولى: مع عدم الإخلال بما
نصت عليه المواصفة القياسية اللبنانية
«لصاقات المواد الغذائية» يتوجب ذكر
المعلومات التالية على عبوات اللبنة (باللغة
العربية وبأحدى اللغتين الفرنسية أو الانكليزية
أو الاثنتين معا اختياريا:
أ - اسم المنتج «لبنة»

ب - مستوى الدسم: نسبة الدسم الموجودة
في اللبنة.

ج - في حال معاملة اللبنة بالحرارة بعد
التخمير يجب ذكر عبارة «معامل بالحرارة بعد
التخمير».

د - في حال تصنيع اللبنة من الحليب
المجفف يتوجب ذكر ذلك بخط واضح.

هـ - نوع الزيت المستعمل وكميته، على
عبوات اللبنة المحفوظة بالزيت،

ز - المحتوى الصافي بالوحدات المترية
وفقا للنظام الدولي.

ح - رقم الدفعة، وفي حال تعذر ذلك يعتمد
تاريخ الانتاج.

ط - تاريخ الانتاج وتاريخ انتهاء
الصلاح باليوم والشهر والسنة، ويمنع
استعمال الرموز.

ي - اسم المصنع وعنوانه وعلامته
التجارية ان وجدت مع ذكر بلد المنشأ.

ق - نوع الحيوان مصدر الحليب (بقرة،
ماعز أو غنم).

المادة الثانية: مع عدم الإخلال بما
قضت به المواصفة القياسية اللبنانية

قرار رقم ٨٨/١/٠٠ يتعلق بتحديد الكتابات واوزان عبوات اللبنة والكريما بالجلاتين

ان وزير الاقتصاد والتجارة،
بناء على المرسوم رقم ٤ تاريخ
١٩٩٨/١٢/ (تشكيل الحكومة)،
بناء على القانون المنشور بالمرسوم
رقم ٦٨٢١ تاريخ ١٩٧٣/١٢/٢٨،
المتعلق بتحديد مهام وملاكات وزارتي
الاقتصاد والتجارة والصناعة والنفط،
بناء على المرسوم الاشتراعي رقم
٧٣ تاريخ ١٩٨٣/٩/٩ وتعديلاته،
المتعلق بحيازة السلع والمواد والحاصلات

يلزم ويعمل به بعد مرور شهر على صدوره
ويلغى كل نص مخالف لمضمونه.

بيروت في ٦ آذار ٢٠٠٠
وزير الاقتصاد والتجارة
د. ناصر السعيد

«لصاقات المواد الغذائية»، يجب ان يذكر
على عبوات الكريما بالجلاتين المعلومات
البيانية التالية: (باللغة العربية وباحدى اللغتين
الفرنسية او الانكليزية، او الاثنين للملا
اختيارياً):

أ - اسم المنتج «كريما بالجلاتين»

ب - مستوى الدسم: قليلة الدسم «او...»
«منزوعة الدسم»

ج - في حال معاملة الكريما بالجلاتين
بالحرارة بعد التخثير يجب ان يوضع عبارة
«معامل بالحرارة بعد التخثير».

د - في حال تصنيع الكريما بالجلاتين من
حليب مجفف يجب ان يتبع اسم المنتج
عبارة «مصنع من حليب مجفف» بخط
واضح.

هـ - قائمة المكونات الاساسية
والمضافات وفق الترتيب التنازلي لنسبها.

و - المحتوى الصافي بالوحدات المترية
وفقاً للنظام الدولي.

ز - رقم الدفعة، وفي حال تعذر ذلك يعتمد
تاريخ التعبئة.

ح - تاريخ الانتاج وتاريخ انتهاء الصلاح
باليوم والشهر والسنة، وتمنع استعمال الرموز.

ط - اسم المصنع وعنوانه وعلامته
التجارية ان وجدت، مع ذكر بلد المنشأ.

المادة الثالثة: تعبأ اللبنة ضمن عبوات
باللون الابيض وتطبع الكتابات بحروف كبيرة
وواضحة بالاوزان التالية:

١ - وزن ٢٠٠ غراما مايتان غراما.

٢ - وزن ٤٠٠ غراما اربعماية غراما.

٣ - وزن ٥٠٠ خمسمائة غراما.

٤ - وزن ١٠٠٠ غراما الف غراما.

٥ - وزن ٢٠٠٠ غراما الفان غراما.

المادة الرابعة: تعبأ الكريما بالجلاتين
ضمن عبوات بغير اللون الابيض وتطبع
عليها الكتابات بحروف كبيرة واضحة
بالاوزان التالية:

١ - وزن ٥٠٠ غراما خمسمائة غراما.

٢ - وزن ١٠٠٠ غراما الف غراما.

المادة الخامسة: يبلغ هذا القرار من